

أ.د. علي الشبل | مسائل في الأضحية(2)

علي عبدالعزيز الشبل

وفي هذا تنبئه على مسائل اشير اليها بعد التنويه على ان هذه في الأضحية سنة مؤكدة الا في حالتين. تكون فيه الأضحية واجبة فما
هما يا ترى متى تكون الأضحية واجبة ايها الجمع الكريم؟ ها - 00:00:00

تسمل. لا ها؟ ها؟ لا. متى تكون الأضحية واجبة على المضحي اذا نذر هذه الأضحية فهي واجبة بنذرها الثاني اذا كانت الأضحية
وصية من ابائه وامهاته واجداده وعنه غلتها عند ربع لهذه الوصية من ثلث او من سبيل - 00:00:26
او من وصايا لان الله جل وعلا قال في الوصايا فمن بدله بعد ما سمعه فانما ائمه على الذين يبدلونه وفي النذر ثبت في الصحيحين
من حديث عائشة رضي الله عنها - 00:01:07

قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصي فان لم يكن عنده غلة بان انتهى
ثلث ابائه. او اندثرت وصاياهم. فان انفاذ الحي لوصايا ابائه - 00:01:25

واسلافه سنة يثاب عليها ويؤجر. حيث لا غلة تدر عليها فان مات ابواك وكانا يضحى وكانا يضحيان او مات اجدادك وهم يضخون
حون واردت ان تبرهم ايها الابن البار وان تنفعهم فالمشروع ان تجمع - 00:01:52
مع تجمعهم معك في اضحياتك. لا ان تفرد لهم اضحية مستقلة اذا لم يوصوا بذلك لان الأضحية من خصائصها انها تشمل افرادا
كثيرين بالغين ما بلغوا اما الهدي فكل هدي عن واحد. وهذه من المواقع العظيمة التي افترق فيها الهدي عن الأضحية - 00:02:21
دليله قوله صلى الله عليه وسلم باسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن محمد وعن آل محمد صلى الله وسلم على نبينا محمد. من
اله ايتها الاخوة؟ الله عدوا معي. اولا زوجاته امهات - 00:02:51

مؤمنين وقد نكح احدى عشرة امرأة ومات عن تسع عليه الصلاة والسلام رضي الله عنهن. ثانيا اولاده بناته ثالثا مواليه رابعا اعمامه
وابناء عمومته من المسلمين. وقد روى الامام احمد وغيره انبني هاشم كانوا لا يظخون في - 00:03:13
حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم؟ اكتفاء بهذا الكبش الذي ضحى به النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد وعن آل محمد ثم بعد
موته صلى الله عليه وسلم صاروا يضخون. وفيه ان الأضحية تكفي اهل البيت الواحد بالغين ما بلغ - 00:03:43
فلو فرضنا ان رجلا عنده اربع من النساء هذولها شوي ولا واحد؟ ها وعنه اولاد وبنات واحفاده معه كفتهم اضحيتها واحدة. اما الهدي
فلا فكل هدي عن واحد كل هدي عن واحد فقط - 00:04:08

ومن سنن الأضحية انه يستحب ان يظهر فيها نيته ولا تظهر النية في شيء من العبادات الا في عبادتين اثنين الاولى في النسيكة وهي
الأضحية على جهة الخصوص فان نبينا في الأضحية قال باسم الله اللهم هذا اظهار نيته في قصده وقلبه - 00:04:39
اللهم هذا منك ولك. اللهم هذا عن محمد وعن آل محمد في الاولى. وفي الثانية اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن من لم يظحي من امة
محمد اللهم صلي وسلم عليه - 00:05:07

وهذا دليل على انها ليست واجبة في اصلها لانه ضحى بکبش عن من لم يضحى عليه الصلاة والسلام من امته صلى الله عليه وسلم.
والعبادة الثانية التي تظهر فيها النية ما هي - 00:05:25

الصلاه اللهم اني نويت ان اصل الي المغرب ثلاث ركعات حضرا لا سفرا مقبلا غير مدبر. لا لم يشرع ذلك عليه الصلاة والسلام مع انه صل
في الناس في المدينة عشر سنين واكثر - 00:05:46

وقبل المدينة ثلاث سنين لم يظهر نيته في صلاته ولو اظهرها مرة لنقلها عنه صحابة رضي الله عنهم. وانما العبادة الثانية التي تظهر

فيها النية استحبابا لا وجوبا والا النية محلها القلب - 00:06:05

هي نية النسك بحج او بعمره ولهذا الاحرام وهو نية الدخول في النسك. ركن من اركان العمرة الثلاثة. وهو ركن من اركان الحج الاربعة
اظهار هذا النسك بقوله سنة فانه عليه الصلاة والسلام اهل بالحج قائلا لبيك حجا وعمرة - 00:06:25

هلا نسأوه امهات المؤمنين بالعمرة اي متمتعات بها الى الحج واهل الكثيرون بالحج وحده مفردين له فلا تظهر يا ايها العابد المتقرب
الى الله نية كلفضا الا في هاتين الشعيرتين - 00:06:51

في النسك وفي النسيكة وهي الاضحية والاضحية فيها هذا الشرف تأكل مضحي عن شعره جميع شعره في رأسه في وجهه في
ابطييه في عانته. عن جميع شعره وامساكه عن جميع ظفره. وهي الانامل - 00:07:14

- وامساكه عن بشرته ليعظم هذه الشعيرة فكانه يشابه الحاج والعمار في نوع من انواع امساكهم في محظورات احرامهم
00:07:46